الجمهورية التونسية

محكمة المحاسبات

الدائرة الجهوية بجندوبة

التقرير النهائي المتعلق بالرقابة المالية على بلدية عين دراهم

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

(تصرّف 2019)

بلدية عين دراهم

أحدثت بلدية عين دراهم في ما يلي (البلدية) بمقتضى الأمر العلي المؤرخ في 28 جوان 1892 وتبلغ مساحتها حوالي 325,5 كم^2. كما يبلغ عدد سكانها 22,543 ألف نسمة في جانفي 2019 حسب بيانات بوابة الجماعات المحلية. وبلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2019 ما جملته 1.601.545,717 دينارا في حين بلغت نفقات العنوان الأول 1.535.689,637 دينارا. أمّا موارد العنوان الثاني فقد بلغت 1.362.423,281 دينارا مقابل نفقات نفس العنوان في حدود 111.620,549 دينارا.

وقد تولت محكمة المحاسبات في نطاق الصلاحيات المخوّلة لها بمقتضى قانونها الأساسي عدد 41 لسنة 2019 المؤرخ في 30 أفريل 2019 وفي إطار اتفاقية القرض المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والتي تهدف إلى تمويل "برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية" إنجاز رقابة مالية على حسابات بلدية عين دراهم بالنسبة إلى سنة 2019 قصد متابعة تنفيذ البلدية لتوصيات المحكمة الواردة في تقريرها المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان سنة 2017.

وتم تقديم الحساب المالي لسنة 2019 والوثائق المدعمة له إلى كتابة الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بجندوبة بتاريخ 25 سبتمبر 2020 أي قبل 4 نوفمبر 2020 وهو التاريخ الأقصى لتقديم الحسابات إلى المحكمة حسب الفصل 53 من القانون الأساسي عدد 41 لسنة 2019 آنف الذكر والفصلين 1 و2 من مرسوم رئيس الحكومة عدد 8 لسنة 2020 مؤرخ في 17 أفريل 2020 المتعلق بتعليق الإجراءات والآجال والفصل الأول من الأمر الحكومي عدد 311 لسنة 2020 مؤرخ في 15 ماي 2020 المتعلق بتطبيق أحكام الفصل 2 من مرسوم رئيس الحكومة عدد 8 لسنة 2020[1]. وتوفرت بالحساب المالي المذكور جميع شروط التهيئة المتمثلة في صحة تسمية المركز المحاسبي والرمز الإعلامي وسنة التصرف علاوة عن تقديم وثيقة حساب أصلية وتضمن ختم وإمضاء المحاسب وآمر الصرف وتأشيرة الجهة المكلفة بتهيئة الحساب وتأشيرة سلطة الإشراف وعدم انقطاع فترات تصرف المحسابين المتعاقبين على المركز المحاسبي وعدم وجود تشطيبات ومخرجات غير مصادق عليها وتوفر جميع الوثائق المؤيدة للحساب ممضاة من طرف الأعوان المؤهلين لذلك مع وجود التأشيرات الضرورية.

وقد شملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي المذكور ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة الجهوية بجندوبة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاصّ بها.

وتبيّن من خلال الأعمال الرقابية عدم تمكن البلدية من تجاوز العديد من الاخلالات التي تم الوقوف عليها بمناسبة المهمة الرقابية المنجزة بخصوص تصرف 2017. ويتعلق الأمر خاصة بمجالات إعداد وتثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية وإعداد جدول مراقبة الحد الأدنى للمعلوم

[1] 31 جويلية هو الأجل الأقصى لتقديم الحسابات حسب الفصل 53 من القانون الأساسي عدد 41 لسنة 2019. وعلى إثر تعليق الآجال لمدة 96 يوما أي بداية من 11 مارس 2020 (عملا بمقتضيات الفصل 2 من مرسوم رئيس الحكومة عدد 8 لسنة 2020) إلى غاية 15 جوان 2020 (عملا بمقتضيات الفصل الأول من الأمر الحكومي عدد 311 لسنة 2020)، فإنّ الأجل الأقصى الجديد لتقديم الحساب يكون 4 نوفمبر 2020.

الخاص بالمؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية وتوظيف معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام واستخلاص المعاليم على العقارات ومداخيل الأسواق ومعينات الكراء فضلا عن احترام آجال الخلاص والتنصيصات الوجوبية على الفواتير ولباس الشغل واستهلاك اعتمادات العنوان الثاني، وهي مجالات تتطلّب مزيد الحرص من البلدية على تحسين طرق التصرف فيها لضمان تعبئة أفضل للموارد وإنجاز محكم للنفقات.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاص خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف بعنوان السنة المالية 2019 من شأنها أن تمسّ بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

علما أنّ البلدية والقابض توليا الردّ على الملاحظات الأولية التي تم توجيهها إليهما في الغرض.

الجزء الأول: الرقابة على الموارد

1- تحليل الموارد

بلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2019 ما جملته 1.601.545,717 دينارا وهي موزعة بحساب 479.592,245 دينارا بعنوان المداخيل الجبائية الاعتيادية و1.121.953,472 دينارا بعنوان المداخيل غير الجبائية الاعتيادية.

وبخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية فهي تتأتّى من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة ومن مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه ومن مداخيل الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات وذلك على التوالي بنسب في حدود 65,5 % و14,84 % و19,66 %. ويبرز ذلك من الجدول الموالي:

أصناف المداخيل	المبلغ (بالدينار)	النسبة (%)
المعاليم على العقارات والأنشطة	314.121,764	65,50
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	71.200,781	14,84
مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	94.269,700	19,66
المداخيل الجبائية الاعتيادية	**479.592,245**	**100**

وتمثل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهم عنصر من عناصر المداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2019. ويبرز الجدول الموالي مختلف مكونات هذه المعاليم ونسبها:

أصناف المداخيل	المبلغ (بالدينار)	النسبة (%)
المعلوم على العقارات المبنية	57.206,290	18,21
المعلوم على الأراضي غير المبنية	1.058,692	0,34
المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية	189.196,462	60,23
المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية	48.612,000	15,47
المعلوم على النزل	15.105,883	4,81

معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات	2.942,437	0,94
المجموع	**314.121,764**	**100**

ويعتبر المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد بالنسبة لصنف المعاليم على العقارات والأنشطة حيث تم تحصيل 189.196,462 دينارا أي ما يمثل 60,23 % من مجموع معاليم الصنف المذكور سابقا. ويستأثر المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية والمبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين البلديات والمعلوم على النزل ومعلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات بنسب على التوالي 18,21 % و0,34 % و15,47 % و4,81 % و0,94 % من مجموع المعاليم على العقارات والأنشطة.

وتم ضبط المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات خلال سنة 2019 في حدود 510.969,402 دينارا استخلص منها 58.264,982 دينارا، وهو ما يعني تحقيق نسبة استخلاص في حدود 11,41 % وذلك مقابل 10,36 % سنة 2017 و8,29 % سنة 2018. وتجدر الإشارة إلى أنّ نسبة استخلاص المعلوم على العقارات المبنية لم تتعدّ 11,84 % سنة 2019 حيث لم يتم استخلاص سوى 57.206,290 دينارا من جملة 483.132,146 دينارا واجب استخلاصها، وهي نسبة تعتبر ضعيفة مقارنة بالمعدّل الوطني الذي كان في حدود 18 % خلال نفس السنة حسب بيانات بوابة الجماعات المحلية.

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2019 ما قيمته 1.121.953,472 دينارا. وهي تتوزّع بين "مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية" التي بلغت 49.696,961 دينارا و"المداخيل المالية الاعتيادية" التي بلغت 1.072.256,511 دينارا. وتتأتى المداخيل المالية الاعتيادية أساسا من المناب من الدعم السنوي بعنوان التسيير الذي كان في حدود 738.337,000 دينارا والمناب بعنوان منحة التوازن بمبلغ في حدود 200.000,000 دينارا.

وتم ضبط المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية خلال سنة 2019 في حدود 162.114,262 دينارا استخلص منها 49.696,961 دينارا وهو ما يعني تحقيق نسبة استخلاص بحوالي 30,65 % وذلك مقابل 26,95 % سنة 2017 و32,53 % سنة 2016.

وبلغ مؤشر الاستقلال المالي[2] للبلدية 33,47 % خلال سنة 2019 وهو دون الحد الأدنى لمؤشر الاستقلالية المالية الذي تم ضبطه من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في حدود 70 % فضلا عن أنه دون المعدل الوطني لسنة 2019 الذي كان في حدود 69 % حسب بيانات بوابة الجماعات المحلية.

كما بلغ مجموع ديون البلدية في موفى سنة 2019 ما قدره 110.463,940 دينارا مقابل 1.601.545,717دينارا مجموع موارد العنوان الأول، وهو ما يعني تسجيل نسبة تداين في حدود 6,9 % وهي نسبة منخفضة مقارنة بسنتي 2016 و2017 حيث كانت في حدود على التوالي 117,28 % و107,58 % وكذلك منخفضة

[2] الموارد الذاتية / موارد العنوان الأول = (موارد العنوان الأول – المناب من الدعم السنوي بعنوان التسيير – المناب بعنوان منحة التوازن – المنح الاستثنائية بعنوان التسيير – مساهمة الدولة بعنوان الآلية 16 – منح ومساهمات مخصّصة للتسيير))/ موارد العنوان الأول = (1.601.545,717 – 738.337 – 200.000 – 50.000 – 77.210,142)/1.601.545,717 = 535.998,575/1.601.545,717 = 33,47 %.

مقارنة بالحدّ الأقصى الذي تولى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية[3] ضبطه في حدود 100 %. ويفسر ذلك بتحمل الدولة سنة 2018 لديون البلدية تجاه المؤسسات العمومية بعنوان سنة 2016 وما قبلها بصفة كلية تنفيذا لتوصيات المجلس الوزاري المضيق بتاريخ 30 أكتوبر 2017 وكذلك منشور وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 4 بتاريخ 5 ديسمبر 2017.

وتشمل موارد العنوان الثاني الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة. ويبيّن الجدول الموالي توزيع موارد العنوان الثاني:

الجزء	المبلغ (بالدينار)	النسبة (%)
الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية	1.266.246,042	92,94
موارد الاقتراض	0	0
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	96.177,239	7,06
جملة موارد العنوان الثاني	**1.362.423,281**	**100**

2- الرقابة على تحصيل الموارد البلدية

بلغت نسبة إنجاز تقديرات موارد البلدية خلال سنة 2019 حوالي 79,40 % بخصوص العنوان الأول. وبلغت النسبة المذكورة 100 % بالنسبة للعنوان الثاني. ويبرز الجدول الموالي تفصيل نسب إنجاز تقديرات موارد البلدية:

البيان	التقديرات (بالدينار) (1)	الإنجازات (بالدينار) (2)	نسبة الإنجاز(%): (1)/(2)
موارد العنوان الأول			
المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة	351.000,000	314.121,764	89,49
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق	93.000,000	71.200,781	76,56
مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء	154.000,000	94.269,700	61,21
مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	226.000,000	49.696,961	21,99
المداخيل المالية الاعتيادية	1.193.000,000	1.072.256,511	89,88
مجموع موارد العنوان الأول	**2.017.000,000**	**1.601.545,717**	**79,40**
موارد العنوان الثاني			
الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية	1.266.246,042	1.266.246,042	100
الموارد المتأتية من الإعتمادات المحالة	96.177,239	96.177,239	100
مجموع موارد العنوان الثاني	**1.362.423,281**	**1.362.423,281**	**100**

ويتبين من خلال الجدول السابق تواضع نسبة إنجاز تقديرات مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية حيث لم تتعدّ 22 %. ويفسّر ذلك أساسا بضعف نسبة استخلاص معينات الكراء نتيجة عدم حرص البلدية على اتخاذ

[3] تقرير معد من قبل الصندوق المذكور حول منهجية الإعداد المالي للمخطط الاستثمار البلدي التشاركي.

الإجراءات الضـرورية تجاه المتلددين في الخلاص. علما أنّه تمّت الإشـارة إلى نفس الإخلال صـلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

ونصّ الفصل 5 من مجلة الجباية المحلية على ضرورة تحديد نسبة المعلوم على العقارات المبنية على أساس مستوى الخدمات المسداة، غير أنّ البلدية تولت تطبيق نسب لا تتوافق والمستوى الفعلي للخدمات بخصوص بعض الفصول. وفي هذا الصدد، تبيّن من خلال فحص جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية تطبيق نسب مختلفة بخصوص مساكن منتفعة بنفس الخدمات باعتبارها متواجدة في نفس الشارع أو النهج. وجاء في رد البلدية أنّه "تم تطبيق نسب لا تتوافق والمستوى الفعلي للخدمات وذلك على أساس المساحات المختلفة كما تعتمد البلدية البيانات المدرجة ضمن بطاقة الإحصاء"، غير أنّ نسبة المعلوم المذكورة سابقا ليست مرتبطة بالمعطى المتعلق بمساحة العقار وإنما مرتبطة فحسب بمستوى الخدمات المسداة كما أنّ اعتماد البيانات المدرجة ببطاقات الإحصاء لا يحول دون إمكانية تعديلها خصوصا عند وجود معطيات متضاربة حول عدد الخدمات المسداة لفائدة عقارات متواجدة بنفس النهج. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

ولوحظ تأخير في تثقيل جداول تحصـيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضـي غير المبنية وذلك خلافا لمقتضـيات الفصـلين الأول و30 من مجلة الجباية المحلية اللذان نصّـا على ضـرورة انجاز عملية التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كلّ سـنة حيث لم يتم تثقيل الجداول المذكورة إلاّ بتأخير في حدود 114 يوما. وسـاهم في هذا التأخير عدم إرسـال الجداول المذكورة إلى أمانة المال الجهوية حال الانتهاء من إعدادها حيث لم يتم ذلك إلاّ بعد انقضاء 36 يوما. ويبرز ذلك من خلال الجدول الموالي:

الجدول	تاريخ إعداد الجدول من قبل البلدية	تاريخ الإرسال إلى أمانة المال الجهوية	تاريخ تثقيل جدول التحصيل	التأخير مقارنة بأجل 1 جانفي 2019 بحساب اليوم
جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية	13 ديسمبر 2018	18 جانفي 2019	25 أفريل 2019	114
جدول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية	13 ديسمبر 2018	18 جانفي 2019	25 أفريل 2019	114

علما أنّه تمّت الإشـارة إلى نفس الإخلال صـلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصـرف سنة 2017.

ويقتضي ضمان شـفافية الحساب المالي إعداد جداول تحصيل تكميلية بخصـوص العقارات غير المرسـمة وإحالتها إلى القابض حتى يتسنى له إدراج المعاليم المحصلة عن طريق أذون وقتية ضمن الميزانية خلال نفس سنة استخلاصها، غير أنّ البلدية لم تتول إعداد جداول التحصيل التكميلية المذكورة وإحالتها إلى القابض خلال سنة 2019. ونتج عن ذلك إدراج المعاليم المستخلصة سنة 2019 عن طريق أذون وقتية بمبلغ 3.252,373 دينارا خارج الميزانية وكذلك عدم التمكن من تطبيقها بميزانية نفس السـنة. علما أنّه تمّت الإشـارة إلى نفس الإخلال صـلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

كما لوحظ عدم دقة البيانات المدرجة بجداول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية. ويتبيّن ذلك من خلال إدراج التوظيفات بعنوان الأراضي غير المبنية بجداول تحصيل المعلوم حسب عنوان الأرض عوضا عن عنوان مراسلة المطالب بالأداء وذلك خلافا لمنشور وزير الداخلية عدد 19 بتاريخ 28 مارس 2002 حول تنمية الموارد البلدية الذي حثّ على التنصيص ضمن جداول تحصيل المعاليم على البيانات التي من شأنها أن تساعد على سير الاستخلاص. وجاء في رد البلدية أنها تكتفي "باعتماد البيانات المدرجة ضمن بطاقة الإحصاء كما أنّ غياب المعطيات يعود إلى عدم تصريح أصحاب الأراضي بالمعطيات الضرورية". وتدعى البلدية إلى تدارك ذلك بالعمل على إدراج عنوان المطالب بالأداء عوضا عن عنوان العقار بالجداول المذكورة وذلك بهدف المساعدة على تحسين نجاعة عملية الاستخلاص. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

وفي ما يتعلق باستخلاص المعاليم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية، فقد نصّ الفصل 28 خامسا من مجلة المحاسبة العمومية على أن "يتولى المحاسب العمومي المكلف بالاستخلاص حال تعهده بالدين تبليغ إعلام للمدين يتضمن دعوته لخلاص جملة المبالغ المطلوبة"، إلاّ أنّ الإعلامات التي تم تبليغها خلال نفس سنة 2019 لم تتعدّ 22,7 %[4] و33,4 %[5] من جملة الفصول المثقلة على التوالي بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وجدول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية. وبرّر القابض محتسب البلدية ذلك بصعوبة "تبليغ جل الفصول من قبل عدل خزينة واحد" خصوصا وأنه مكلف بمهام التتبع للديون المثقلة للدولة وبلديتي بني مطير والخمايرية والفصول المثقلة بقباضة الديوانة ببوش وذلك علاوة عن الديون المثقلة الراجعة بالنظر لبلدية عين دراهم. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

وخلافا لمقتضيات المذكرة العامة للإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص عدد 2 لسنة 2009 التي نصت على ضرورة "التعجيل بمباشرة إجراءات التتبع منذ منطلق السنة ودون انتظار تثقيل جداول التحصيل بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية خاصة"، لم يحرص قابض المالية محتسب البلدية على توجيه الإعلامات المذكورة منذ بداية السنة حيث تم تبليغ 100 % من الإعلامات إلى المطالبين بخلاص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية بداية من شهر أفريل 2019. وساهم ذلك في ضعف علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

وخلافا لمقتضيات الفصل 28 من مجلة المحاسبة العمومية الذي نص على أن المدين ينتفع بأجل 30 يوما تحتسب ابتداء من تاريخ تبليغ الإعلام لتسوية وضعيته وبانتهاء الأجل المذكور يتولى المحاسب تبليغ المدين السند التنفيذي، اقتصرت البلدية على توجيه إعلامات دون المرور إلى المرحلة الجبرية حيث لم تتول سنة 2019 توجيه سوى إنذار واحد بخصوص المعلوم على العقارات المبنية وإنذار واحد بخصوص المعلوم على الأراضي غير المبنية.

[4] عدد الإعلامات/عدد الفصول : 3643/811 = 22,26 %.

[5] عدد الإعلامات/عدد الفصول : 141/47 = 33,33 %.

علما أنّه تمّت الإشـارة إلى نفس الإخلال صـلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصـرف سـنة 2017.

وتقتضـي إجراءات الاسـتخلاص الجبرية ضـرورة إجراء اعتراضـات إدارية وعقل (تحفظية وتنفيذية) بخصـوص الفصـول التي لم يتم اسـتخلاص المعاليم المسـتوجبة الخاصـة بها رغم توجيه إنذارات بشـأنها، إلاّ أنّ القابض محتسـب البلدية لم يتول سـنة 2019 إجراء أي عقلة أو إعتراض إدراي بخصـوص فصـلي المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضـي غير المبنية. وجاء في رد القابض محتسـب البلدية أنّ عدم إدراج أرقام بطاقات التعريف الوطنية بجداول تحصـيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضـي غير المبنية يحول دون اجراء اعتراضـات بنكية وغيرها من إجراءات التتبع الجبرية، غير أنه كان بالإمكان التنسـيق مع البلدية للحصـول على مختلف المعطيات المتعلقة بالمدينين بما في ذلك أرقام بطاقات تعريفهم الوطنية لتفادي هذا الإشكال. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

وساهمت النقائص المذكورة آنفا والمتعلقة بتثقيل واستخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة في ضعف نسبة استخلاص هذه المعاليم مثلما تم بيانه سابقا.

وبخصوص المعلوم الخاص بالمؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية، تبيّن عدم إدراج ما لا يقل عن 174 مؤسسة ذات صبغة صناعية أو تجارية أو مهنية بجدول المراقبة المعدّ في الغرض خلال سنة 2019 وذلك من خلال مقارنة عدد المؤسسات المدرجة بالجدول المذكور مع قائمة المؤسسات المنتصبة ببلدية عين دراهم حسب مكتب مراقبة الأداءات بالجهة[6]. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

وتم ضـبط معلوم الإشـغال الوقتي للطريق العام "من طرف أصـحاب المقاهي والمطاعم والنصـبات وكل شـخص يتعاطى نشـاطا في إطار منشـآت غير قارة" بمقتضـى الفصـل الأول من القرار البلدي عدد 99 بتاريخ 30 أوت 2016 في حدود 0,200 دينارا للمتر المربع الواحد في اليوم، غير أنّ البلدية لم تحرص على تطبيق التعريفة المذكورة بخصـوص كافة المنتفعين برخص في الإشـغال الوقتي للملك العمومي البلدي. وتم تقدير الفارق بين المعلوم الواجب تطبيقه والمعلوم الموظف بخصـوص 10 منتفعين برخصـة إشـغال وقتي في حدود 7.355,000 دينارا سنة 2019، وهو يناهز 7 مرات المبلغ السنوي الموظف بهذا العنوان. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

وبلغت جملة بقايا الاسـتخلاص بتاريخ 31 ديسـمبر 2019 بعنوان مداخيل الأسـواق اليومية والظرفية والأسـبوعية ما قيمته 29.862,370 دينارا. وتعلقت هذه البقايا بديون تجاه مسـتلزمي الأسـواق اليومية والأسبوعية راجعة للفترة 2005-2015. ولم يتول قابض المالية محتسب البلدية بخصوص هذه الديون إجراء أي عمل قاطع للتقادم وذلك خلافا لمقتضيات الفصل 36 مكرر من مجلة المحاسبة العمومية. ونتج عن ذلك قابلية

[6] تضمن جدول التحصيل 301 مؤسسة وتضمن القائمة حسب مركز مراقبة الأداءات 475 مؤسسة.

السـقوط بالتقادم لديون راجعة للفترة 2005-2013 بمبالغ في حدود 29.752,370 دينارا وذلك عملا بأحكام الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية آنف الذكر والفصل 40 من القانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 30 ديسمبر 2011 المتعلق بقانون المالية لسنة 2012. كما لم تتول البلدية تقديم ما يفيد رفع دعاوى قضائية ضد المطالبين بالديون المذكورة. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

كما لم يتم إجراء أي عمل قاطع للتقادم بخصوص ديون بعنوان لزمة معلوم الذبح بمبلغ 7.305,000 دينارا راجعة إلى سنة 2013 وما قبلها وذلك خلافا لمقتضيات الفصل 36 مكرر من مجلة المحاسبة العمومية. ونتج عن ذلك قابلية سقوط الديون المذكورة بالتقادم عملا بأحكام الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية آنف الذكر والفصل 40 من القانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 30 ديسمبر 2011 المتعلق بقانون المالية لسنة 2012. كما لم تتول البلدية تقديم ما يفيد رفع دعاوى قضائية في الغرض. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

ولوحظ عدم الحرص على اتخاذ الإجراءات اللازمة ضد المتلددين في خلاص معينات الكراء. وفي هذا الصدد، بلغت بقايا الاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2019 بعنوان معينات كراء محلات معدّة لأنشطة تجارية أو مهنية أو سكنية لجملة 62 متسوغا حوالي 112,4 أ.د منها 18,9 أ.د تتعلق بعدد 8 متسوغين لم يتم رفع دعاوى بشأنها، وذلك رغم أنّ ديونهم تعلقت بعدم خلاص معينات كراء لمدة تراوحت بين حوالي سنة واحدة و5 سنوات. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

الجزء الثاني: الرقابة على النفقات

1- التحاليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 1.535.689,637 دينارا سنة 2019 منها 78,5 % نفقات تأجير عمومي و15,59 % نفقات وسائل المصالح و5,9 % نفقات التدخل العمومي و0,01 % فوائد الدين. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك:

القسم	النفقات المنجزة (بالدينار)	النسبة من مجموع نفقات العنوان الأول (%)
التأجير العمومي	1.205.463,349	78,5
وسائل المصالح	239.441,918	15,59
التدخل العمومي	90.612,424	5,9
فوائد الدين	171,946	0,01
مجموع نفقات العنوان الأول	**1.535.689,637**	**100**

أمّا نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 111.620,549 دينارا خلال نفس السنة منها 76,26 % تعلقت بالاستثمارات المباشرة و1,88 % تعلقت بتسديد أصل الدين و21,86 % نفقات مسددة من الإعتمادات المحالة. ويبيّن الجدول الموالي تفصيل ذلك:

القسم	النفقات المنجزة (بالدينار)	النسبة من مجموع نفقات العنوان الثاني (%)
الاستثمارات المباشرة	85.121,783	76,26
تسديد أصل الدين	2.103,766	1,88
النفقات المسدّدة من الاعتمادات المحالة	24.395,000	21,86
مجموع نفقات العنوان الثاني	**111.620,549**	**100**

ويبرز الجدول الموالي النفقات المنجزة مقارنة بالتقديرات بالنسبة للعنوانين الأول والثاني:

البيان	المبلغ بالدينار
نفقات العنوان الأول	
التقديرات	1.859.000,000
الإنجازات	1.535.689,637
نسبة الإنجاز(%)	**82,61**
نفقات العنوان الثاني	
التقديرات	1.520.423,281
الإنجازات	111.620,549
نسبة الإنجاز(%)	**7,34**

2- الملاحظات المتعلّقة بنفقات العنوان الأول

لوحظ أنّ البلدية لم تحرص على احترام آجال دفع المبالغ المستحقة بعنوان استهلاك الماء والكهرباء المحددة من قبل المزودين بالفواتير الموجهة في الغرض إلى البلدية. وقد تراوح التأخير المسجل في هذا الشأن بين 49 و307 يوما. وتدعى البلدية إلى مزيد الحرص على تسديد نفقاتها في الآجال. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

وتقتضي قواعد حسن التصرف ضرورة التنصيص على البيانات المتعلقة بالسيارات والمعدات التي يتم إصلاحها بأذون التزود والفواتير الخاصة بها، إلاّ أنّ البلدية لم تحرص أحيانا على إدراج الأرقام الإدارية لوسائل النقل المعنية بالفواتير عند إصلاحها أو صيانتها. وتدعى البلدية إلى تلافي الإخلال المذكور لضمان حسن متابعة كلفة صيانة وسائل النقل ومزيد التحكم فيها. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

ونصّ الفصل 6 من الأمر 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية على أن تمنح الإدارة

لعملتها لباس الشـــغل في غرة ماي من كل عام، إلاّ أن البلدية لم تتول إعداد طلب تزود في الغرض إلاّ بتاريخ 11 جوان 2019 مما يجعل فترة التأخير في تمتيع عملة البلدية باللباس المذكور لا تقل عن 41 يوما. وتدعى البلدية إلى الحرص على تمتيع عملتها بلباس الشــغل في الآجال الترتيبية بما يضــمن جانبي الوقاية والســلامة المهنية. علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

3- الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الثاني

لم تتجاوز نسبة استهلاك اعتمادات العنوان الثاني 7,4 % حيث بلغت جملة النفقات المأذون بصرفها 111.620,549 دينارا خلال سنة 2019 من جملة اعتمادات مرسمة في حدود 1.520.423,281 دينارا. ويذكر أنّ نسبة استهلاك اعتمادات الجزئين الثالث والخامس المتعلقين على التوالي بنفقات التنمية والنفقات المسددة من الإعتمادات المحالة لم تتجاوز على التوالي 6 % و25,4 %. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك:

الجزء	الاعتمادات المرسمة (بالدينار) (1)	النفقات المأذون بصرفها (بالدينار) (2)	نسبة الاستهلاك (%): (2)/(1)
الجزء الثالث: نفقات التنمية	1.422.142,275	85.121,783	6
الجزء الرابع: تسديد أصل الدين	2.103,767	2.103,767	100
الجزء الخامس: النفقات المسدّدة من الاعتمادات المحالة	96.177,239	24.395,000	25,4
مجموع نفقات العنوان الثاني	**1.520.423,281**	**111.620,549**	**7,4**

علما أنّه تمّت الإشارة إلى نفس الإخلال صلب التقرير المتعلق بالرقابة المالية على البلدية بعنوان تصرف سنة 2017.

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
بلدية عين دراهم
عدد 13

من رئيسة بلدية عين دراهم

إلى

السيد :رئيس الغرفة الجهوية لدائرة المحاسبات بجندوبة

الموضوع: حول الإجابة على تقرير الرقابة المالية على بلدية عين دراهم بعنوان تصرف 2019.

وبعد، أتشرف بموافاتكم بالإيضاحات حول النقائص المبينة بالتقرير المتعلق بالرقابة المالية على بلدية عين دراهم في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية:

الرقابة على تحصيل الموارد البلدية:

- **عدم تطابق نسب مختلفة بخصوص مساكن منتفعة بنفس الخدمات:** تم تطبيق نسب لا تتوافق والمستوى الفعلي للخدمات وذلك على أساس المساحات المختلفة كما تعتمد البلدية البيانات المدرجة ضمن بطاقة الإحصاء.
- **التأخير في تثقيل جداول التحصيل للعقارات المبنية والغير المبنية:** تقوم البلدية كل آخر سنة بإعداد جداول التحصيل وإرسالها إلى القباضة المالية قبل موفى ديسمبر من نفس السنة إلا أنّ عملية التثقيل من مشمولات السيد قابض المالية محتسب البلدية الذي يتولى إرسالها إلى أمانة المال الجهوية وهذا لا ينفي إعداد جداول التحصيل في وقتها وتقليص آجال التثقيل.
- **عدم إعداد جداول تحصيل تكميلية بخصوص العقارات غير المرسمة:** تمّ إعداد جداول التحصيل التكميلية للعقارات المبنية والغير المبنية وإرسالها إلى القباضة المالية حتى يتسنى له إدراج المعاليم المحصلة عن طريق أذون وقتية مع مدّ القابض بكل المبالغ الجديدة لكل مواطن يتقدم بخلاص المعاليم قبل اصدار جداول التحصيل.
- **عدم دقة البيانات المدرجة بجداول تحصيل المعلوم على الاراضي غير المبنية:** تكتفي البلدية بإعتماد البيانات المدرجة ضمن بطاقة اللاإحصاء كما ان غياب المعطيات يعود إلى عدم تصريح اصحاب الاراضي بالمعطيات الضرورية.

الإدارة الجهوية بجندوبة
مكتب الضبط
05 JAN. 2021
300 عدد
COUR DES COMPTES
محكمة المحاسبات

- **عدم تبليغ الاعلامات:** في ما يتعلق بإستخلاص المعاليم على العقارات المبنية والاراضي غير المبنية يتم إعداد الإعلامات وإرسالها إلى القباضة المالية وهي من مشمولاتها.
- **عدم المرور إلى المرحلة الجبرية لاستخلاص الفصول المثقلة بجدول تحصيل العقارات المبنية:** إجراءات الإستخلاص الجبرية من مشمولات القباضة المالية.
- **عدم تطبيق خطايا التأخير على المبالغ المستخلصة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية:** من مشمولات القباضة المالية.
- **عدم تحيين جداول المراقبة الخاص بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية:** تمّ تحيين الزمام المتعلّق بهذا المعلوم خلال الإحصاء العشري وستعمل البلدية على تفادي مثل هذه الاخلالات .
- **عدم تطبيق معلوم رخصة إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن:** تمّ تطبيقها في البداية من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم أما النصبان وكل شخص يتعاطى نشاط في إطار منشآت غير قارة يتم عرضها على أنظار المجلس البلدي للتداول فيها.
- **عدم إتخاذ إجراءات ضدّ المتلددين في خلاص معينات الكراء:** لقد تم تدارك هذا الوضع في السنة الحالية 2020 إذ قامت البلدية بالإجراءات الودية مع المتسوغين وذلك بالتنبيه عليهم في مرحلة أولى و سعت في عديد المرات للإجتماع بهم لإيجاد الحلول قصد تسوية وضعيتهم المالية تجاه البلدية. ثم القيام في مرحلة ثانية بالإجراءات القانونية المتمثلة في التنبيه عليهم عن طريق عدل منفذ ثم رفع قضايا في الغرض.

الرقابة على النفقات:

- **نفقات العنوان الأول:** أما بخصوص الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الأول حول عدم إحترام البلدية لآجال دفع المبالغ المستحقة بعنوان إستهلاك الماء والكهرباء يعود أساسا لعدم توفر السيولة الكافية لتسديد النفقات المستوجبة علما وأن البلدية تسعى دائما إلى خلاص كل المزودين في الآجال القانونية حين توفر الموارد، أما بخصوص عدم إدراج الأرقام الإدارية لوسائل النقل بالفواتير عند إصلاحها سيتم تجاوز الاخلالات لاحقا.
- **نفقات العنوان الثاني:** تبعا للملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الثاني الخاصة بإستهلاك الجزئين الثالث والخامس المتعلقين بنفقات التنمية والنفقات المسددة من الإعتمادات المحالة التي لم يتم صرفها أتشرف بإعلامكم أنّه بسبب تعطل الإجراءات الإدارية.

أفدتكـم بذلك، **والســـــلام.**

عين دراهـم في: 04 جانفي 2021

رئيســة البلديـــة

أمانة المال الجهوية بجندوبة

القباضة المالية بعين دراهم

وزارة المالية

الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص DGCPR

إلى جناب السيد: رئيس الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بجندوبة

الموضوع: حول التقرير الأولي المتعلق بالرقابة المالية على بلدية عين دراهم في إطار التنمية الحضرية والحوكمة المحلية (تصرف 2019).

تحية تليق بمقامكم وبعد،

حيث يباشر بالقباضة المالية بعين دراهم "عدل خزينة واحد" مطالب بتتبع الفصول التالية:

	الدولة	بلدية عين دراهم	بلدية بني مطير	بلدية الخمانرية	ق. ديوانة ببوش
ديون جبائية	2132				
الخطايا والعقوبات المالية	2694				412 فصل
المعلوم على العقارات المبنية		3809 فصل	357 فصل	308 فصل	
المعلوم على العقارات الغير المبنية		189 فصل	109 فصل	30 فصل	
الأكرية		73 فصل	16 فصل	-	
الأسواق المستلزمة		15 فصل	/	2 فصل	
المجموع	4826	4086	482	340	412

*فصول الدولة **4826** دون احتساب (الخطايا والعقوبات المالية غيابي+أحكام+شيكات مرفوضة)

*الجماعات المحلية **4908** (ملاحظة: الفصول المذكورة تخص سنة 2019 فقط.)

*قباضة ديوانة ببوش **412**.

وحيث يتضح مما سبق صعوبة تبليغ جل الفصول من قبل عدل خزينة واحد هذا من ناحية ومن ناحية أخرى لا يمكننا القيام باعتراضات بنكية دون ذكر رقم بطاقة التعريف الوطنية صلب الاعتراضات المذكورة لذا اقترحنا ادراجها في زمام المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على العقارات الغير المبنية في الإحصاء العشري لسنة 2017 كي نتمكن من القيام باعتراضات بنكية وغيرها من الإجراءات الجبرية.

العنوان: شارع الشهداء 8130 عين دراهم

أما بالنسبة للتتبعات الخاصة بالأسواق والمسلخ فقد تم اعداد بطاقات إلزام ووقع تبليغها في تصرف 2020.

تقبلوا سيادتكم فائق عبارات التحية وشكرا.